

خاتمة المستدرك

[30] هو كشاهد ومؤيد. 2 - تصريحه باعتماده على بعض الكتب التي افتقرت إلى المادة الفقهية تماما معللا ذلك بالحرص على حفظ مآثر الشيعة الامامية من الضياع كما في كتاب مصباح الشريعة مما يجب - لو صح الاستدراك بهذا - ان تطرد العلة لتشمل سائر كتب الشيعة الاخرى التي هي من قبيل مصباح الشريعة. 3 - اعتماده - كما صرح هو - قدس سره - على كتاب واحد غير شيعي مع ان الاستدراك هو وعلى (تفصيل وسائل الشيعة) !. 4 - لم يعر الاهتمام بالدفاع عن التوثيقات الرجالية العامة التي اعتمدها في مجال التوثيق في هذ الفائدة، بل ولم يشر إلى مواضع دفاعه عنها في الفوائد الاخرى من هذه الخاتمة كالرابعة والخامسة والسابعة وغيرها، حتى لكأنها مسلمة عند الجميع وليس الامر كذلك.
